مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية | ISSN: 2437 - 0363 EISSN 2602-6767 | المجلد 09 / العـدد: 01 (2023)، ص71- 89

دورالبرامج الدينية على القنوات الخاصة في الحفاظ على المرجعية الدينية بالجزائر

The role of religious programmers on private channels in preserving Algeria's religious reference

غالم عبد الوهاب[1*]

[1] جامعة وهران 1، ghalem.abdelouahab@univ-oran1.dz

تاريخ الاستلام: 2022/10/30 تاريخ القبول: 2023/04/03 تاريخ النشر: 2023/06/17

ملخص:

تعتبر وسائل الإعلام الجماهيرية من الوسائط التي تجمع بين العديد من المؤسسات التقليدية والجماهير المختلفة من حيث السمات الديمغرافية، غير أنه في بعض الحالات توظف هذه الوسائل والتقنيات من أجل توحيد رؤى ومواقف الجماهير في المجتمع الواحد، خاصة عندما يتعلق الأمر بالثوابت الاجتماعية، ولعل من أبرز هذه المسائل تلك المتعلقة بالدين، فتحديد المرجعية الدينية يعد من المسائل الجوهرية التي تسعى السلطات القائمة على الشؤون الدينية ضبطها في المجتمع دفعا للاختلاف وإبعادا للفتن التي قد يخلقها في أوساط الجماهير.

كلمات مفتاحية: الميديا، المرجعية الدينية، الجمهور، الدين، الجزائر.

Abstract:

The mass media are considered as one of the media that brings together many traditional institutions and different audiences in terms of demographic features ; but in some cases these means and technologies are used to unify the visions and the opinions of the masses in one community ; especially when it comes to social constants , where the religion cases considered as the most prominent ; the identifications of the religious reference is considered as one of the fundamental issues that the religious authority seek to control in different societies in order to drive a way the difference and the discord between the individuals and groups

Keywords: media ; religious reference; public; religion; Algeria

*المؤلف المرسل

1. مقدمة:

يعد الدين من المسائل الجوهرية في الحياة وضابطا اجتماعيا مهما، فهو شامل لكل تفاصيل الحياة الاجتماعية، من المجتمع إلى الاقتصاد والسياسة والثقافة، وهو مرتبط بحياة الفرد والجماعة ومنظم للعلاقات بين البنيات الاجتماعية التي تشكل النسق العام المتمثل في المجتمع، إلى درجة أن الضبط الاجتماعي الذي يعد من بين المفاهيم المهمة جدا في علم الاجتماع تم تناوله في علاقته بالدين في المجتمعات المعاصرة، فضبط الدين والاتفاق حول المسائل المرتبطة به اعتبر من أهم العوامل التي تساهم في ضبط المجتمع واستقراره، كما أن العكس صحيح، خاصة في ظل التنوع الثقافي والثراء الذي تعرفه الجزائر وربط الدين بالأزمة السياسية خلال العشرية الأخيرة من القرن العشرين.

يعتبر الضبط الاجتماعي عملية هادفة وملازمة سواء أكانت مقصودة أو غير مقصودة، مخططة أو غير مخططة، تقوم بها الجماعة أو المجتمع من خلال وسائل رسمية أو تلقائية لضبط سلوك الأفراد والجماعات بما يحقق الامتثال للقواعد والمعايير والأعراف وقيم الحياة السائدة. (بشيري، 2013، ص ص 302-328)

يعتبر التنوع الثقافي من المميزات الاجتماعية المحمودة في المجتمعات المعاصرة، فهو يشكل أساسا للثراء الثقافي والاجتماعي، بل أنه يشكل فرصا اقتصادية للدول والمجتمعات وحتى الأفراد، إلا أنه لا يرتبط بالضرورة بتنوع الرؤى الدينية لتسيير المجتمع وضبط العلاقات بين البنيات الحية والكامنة داخله، فالدين ربط عبر العصور بمصادره، حيث يأخذ صفة القدسية، خاصة عندما يرتبط بالنص من قرآن وسنة نبوية، إلا أن هذان العاملان تم تفسيرهما من طرف الصحابة والتابعين، ووضعت مذاهب تربط الدين بالواقع الاجتماعي وتحوله إلى حياة مضبوطة بمجموعة من القواعد التي تستمد من النصوص الشرعية من قرآن وحديث نبوي، حيث لم تستثن هذه الأخيرة أي تفصيل في حياة الأفراد والمجتمعات.

إن المرجعية الدينية لم تطرح بحدة في المجتمعات التقليدية والمحلية، على اعتبار أن السلطة الدينية كانت واضحة في هذا النوع من المجتمعات، لكن التطور الحاصل في التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال حول الدين إلى موضوع يتم تناوله من مختلف القنوات والحوامل الإعلامية على اختلاف توجهاتها وتفسيراتها للدين، بل أن الفضاء المفتوح وانتشار البث الفضائي جعل من المشاهد عرضة للمختلف المضامين ذات الطابع الديني التي لا يمكن مراقبتها.

أولت الجزائر أهمية بالغة للمرجعية الدينية في وسائلها الإعلامية على الرغم من ترك الحرية للفرد في تبني المذاهب الدينية، حيث سعت من خلال القوانين والسلطات الممنوحة للهيئات التي كلفت بتسيير الشؤون الدينية إلى محاولة ضبط المرجعية الدينية والسعي إلى فرض احترامها من طرف مختلف الناشطين في الحقل الإعلامي، فقانون الإعلام يشير إلى هذه المسألة من خلال مواد قانونية ملزمة، كما أنه أعطى الصلاحيات لسلطة ضبط السمعي البصري لفرض احترام المرجعية الدينية دون تحديدها بشكل واضح.

إن تجربة الجزائر في فتح المجال السمعي البصري للاستثمار الخاص تعد إلى الآن فتية مقارنة بما حصل في الدول الأخرى، أكانت غربية أم عربية، حيث تأخر السماح للخواص لدخول هذا النشاط الاستثماري إلى غاية بداية العشرية الثانية في القرن الحالي، الأمر الذي يجعل من ضبط المسائل المرتبطة به صعبا على اعتبار أن التجربة حديثة، خاصة في ظل وجود قنوات جزائرية المضمون وأجنبية الانتماء.

اعتبر الدين من بين أهم المواضيع التي ركزت عليها القنوات الخاصة في تحديد أجندتها البرامجية، حيث لا تكاد تخلوا قناة واحدة من برنامج ديني، الأمر الذي جعل من التعاطي مع المسائل الدينية في الجزائر يخضع لضغط داخلي زاد من أثر لجوء الأفراد إلى القنوات الفضائية الخارجية خاصة الخليجية منها، حيث لم يعد الإعلام الفضائي الرسمي الوحيد الذي يقدم برامج دينية للجمهور الجزائري، بل تنوع المحتوى بالشكل الذي جعل من التركيز على المرجعية الدينية مسألة ضرورية لضمان الاستقرار الاجتماعي.

الإشكالية:

تعد وسائل الإعلام من أهم الوسائل التي تعد ضرورة في حياة المجتمعات، ذلك أنها تسعى إلى الربط بين مفاصل المجتمع وبنياته في سبيل تحقيق التناسق بينها في نسق عام، فهي أدوات تصنيع الثقافة بمكوناتها المختلفة، ولعل من بين المسائل التي تعنى بها وسائل الإعلام المختلفة القضايا المتعلقة بالدين، حيث عادة ما تخصص الصحف والمجلات صفحات للفتاوى والمقالات الدينية، بينما تفرد الإذاعة فضاءات زمنية يومية وأسبوعية تتعلق بالمسائل الدينية على اختلافها، وهو ما يحدث في الإعلام الجزائري، دون إهمال دور التلفزيون كوسيلة إعلامية معروفة بقوتها التأثيرية والاقناعية.

أصبحت وسائل الإعلام نظرا لإدراك أهميتها في المجتمع من بين أهم الوسائل التي توظفها المؤسسات الدينية لتناول المواضيع التي لها علاقة مباشرة بالدين على تنوعها، كما تخضع وسائل الإعلام إلى المراقبة الدورية لضمان عدم مساس البرامج والمضامين الإعلامية المختلفة بالجوانب الدينية للمجتمع على اعتبار أنها من الثوابت التي تساعد على استقرار النظام الاجتماعي ومنه المجتمع بمختلف بنياته.

إن الفاعلين في الحقل الإعلامي يخضعون إلى المجتمع بمكوناته على اعتبار أنهم جزء منه، فهم يعملون على مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والثقافية للمجتمع الذي ينتمون إليه، من عادات وتقاليد وأعراف وقيم معايير، ولعل من أهم الجوانب التي تحوز على اهتمام القائمين على تسطير السياسات الإعلامية نجد كل ما تعلق بالثوابت الاجتماعية، والتي يعد الدين من أهمها.

إن مراعاة الأجندات الإعلامية للمرجعية الدينية يعد من أساليب مساهمة الوسائل الإعلامية في الاستقرار الاجتماعي، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالقنوات التلفزيونية، هذه الأخيرة التي عرفت انتشارا واسعا بداية من خمسينات القرن الماضي، فالتلفزيون من أهم الوسائل المعتمدة في نشر الأفكار المستحدثة وتلبية حاجة الجماهير من المعلومات.

إن أهمية الوسيلة من المسائل التي اتفق عليها الممارسون للاتصال الإقناعي، إلا أن الأمر الذي ينبغي للمرسل معرفته هو اختلاف المقدرة الإقناعية للميديا، إذ أنها لها ميزاتها المحددة وعيوبها التي لا تثني المرسل عن الاستناد عليها، إذ تأكد البحوث على أن كل وسيلة إعلامية لها مقدرة على الإقناع تزيد أو تقل عن غيرها من الوسائل.

إن الدين في المضامين الإعلامية يتراوح بين مؤطر للمضمون أو أن يكون هو المضمون، حيث يخضع الدين باعتباره موضوعا للبرامج التليفزيونية إلى مراقبة الهيئات القانونية المخولة، ففي الحالة الجزائرية تشرف وزارة الشؤون الدينية على البرامج الدينية التي تقدمها القنوات التلفزيونية العمومية، بينما تراقب ما يتم بثه في القنوات الخاصة من خلال العلاقة بينها وبين سلطة ضبط السمعي البصري التي تأسست مع صدور قانون السمعي البصري 14-04 الصادر بتاريخ 24 فيفري 2014.[1]

عرفت الجزائر بداية من سنة 2011 ظهور العديد من القنوات الفضائية الخاصة والتي اعتبرت جزائرية بمضمونها، على الرغم من أن وضعيتها القانونية كانت تصنف تحت فئة القنوات الخارجية التي تمنحها وزارة الاتصال رخصة لممارسة الإعلام، حيث كانت الحصص الدينية من بين البرامج التي شملتها الأجندات الإعلامية حتى قبل تسوية وضعيتها القانونية التي تأخرت لسنوات عديدة، الأمر الذي طرح إشكالية التوافق بين المضامين الدينية التي تسوق لها وبين المرجعية الدينية المتبناة بالجزائر، على هذا نسعى إلى الإجابة عن السؤال الرئيس التالي: ما هي العلاقة بين البرامج الدينية التي تبثها القنوات الخاصة وبين المرجعية الدينية في الجزائر؟، وهل تعتبر المرجعية الدينية الرسمية من العوامل التي تأخذ بعين الاعتبار في تسطير الأجندة الإعلامية للقنوات الخاصة؟.

[1] قانون 14-04 المتعلق بنشاط السمعي البصري، الجريدة الرسمية رقم 16 الصادرة بتاريخ 23 مارس 2014.

المفاهيم الأساسية

مفهوم الإعلام

يعتبر الإعلام ضرورة اجتماعية، حيث تعتبر وسائل الإعلام على اختلافها من أهم مصادر حصول الجماهير على المعلومات التي تخص حياتهم اليومية، من ثقافة واقتصاد ومجتمع وسياسة، فالجمهور أصبح مرتبطا بهذه الوسائل، خاصة في زمن صناعة المعلومة وتحولها إلى سلع يتم تسويقها في فضاءات جغرافية محددة، سواء عبر البث الأرضي أو الفضائي الذي يساعد في تمدد الفضاء الذي يمكن أن تصل إليه هذه الوسائل التقنية.

يرى زهير إحدادن أن " كلمة إعلام مشتقة من العلم، تقول العرب استعلمه الخبر فأعلمه إياه، يعني صار يعرف الخبر بعد أن طلبه معرفته، فلغويا يكون معنى الإعلام نقل الخبر وهو نفس المعنى الذي يطلقه العلماء على عملية الإعلام". (احدادن، 2002، ص ص13-14)

أما قاموس "Hachette" فيشير إلى أن الإعلام هو الاستعلام، التوثيق حول شخص ما، أخذ معلومات، فالفعل أعلم هو عنصر معرفي، قابل للنقل أو الاحتفاظ به من خلال حامل معين ورموز محددة. (المرجع نفسه، ص14)

الإعلام هو مجموعة الأحداث المنقولة عبر الصحافة، الإذاعة والتلفزيون، أما التنظير في الإعلام يكون من الأشخاص الدين يدرسون الأنظمة المختلفة للإرسال والتلقي، معالجة المعلومات التي تحتويها أي رسالة.[2]

يعرف عبد اللطيف حمزة الإعلام على أنه "الإعلام هو تزويد الناس بالأخبار الصحفية والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة" (المرجع نفسه، ص14)، حيث يشير من خلال هذا التحديد إلى أن الإعلام لا يخص نقل الأحداث اليومية فقط، بل يعنى أيضا بالمعلومات السليمة والحقائق الثابتة، هذه الأخيرة التي تدخل في إطارها المعلومات المتعلقة بالمرجعية

الدينية والمعلومات التي تتعلق بالثوابت على اختلافها وتنوعها والتي تخص المجتمع الجزائري المتنوع ثقافيا والمتوحد مرجعيا ولو على مستوى الخطاب الرسمي.

لعله من أبرز التعريفات التي قدمت لمصطلح الإعلام ما قدمه أوتو قروت بقوله "الإعلام هو التعبير الموضوعي عن عقلية الجماهير وروحها وميولها واتجاهاتها في الوقت نفسه" (الخزعان، 1996، ص28)، فالإعلام من هذه المنطلق يجب أن يكون لمضمونه علاقة مباشرة بخصوصيات الجمهور، فهو يرتبط بالموضوعية في التعامل مع عقلية الجماهير في الوقت ذاته التي يتعامل مع الميول والاتجاهات.

يرى محي الدين عبد الحميد أن هذا التعريف أقرب إلى التحديد الشامل بقوله " وقد جاء التعريف الذي قدمه أوتو جروت معبرا تعبيرا موجزا وشاملا عن الإعلام".(المرجع نفسه، ص29)، أما ابراهيم إمام فهو يخالفهم الطرح بإعطائه الأهمية للإعلام على حساب الجمهور، إذ يفترض أن تلقي الجمهور للتوجيه والمعلومات يكون من الإعلام. (المرجع نفسه، ص28)

ويرى زهير إحدادن أن الإعلام مفهوم معاصر بقوله "وفي الحقيقة الإعلام مفهوم عصري ينطبق خاصة على عملية الاتصال التي تستعمل الوسائل العصرية من صحافة وإذاعة وتلفزة، ولم يطلق قديما كلمة الإعلام على الاتصال، بل عرف الدين الإسلامي نوعا من الاتصال سمي بالتبليغ أو الدعوة، وهو أقرب إلى المفهوم العصري للإعلام". (المرجع نفسه، ص29)

يمكن أن يعتبر كلام زهير إحدادن تأصيلا لمفهوم الإعلام ومن خلال ربط معناه بما كان يسمى في الإعلام بالدعوة أو التبليغ، وإن هذه مصطلحات ترتبط بالدين أكثر منها بالممارسات الحالية التي يطلق عليها بالإعلام، ذلك أن الدعوة لا يمكن أن تتأسس على معلومات خاضعة لتوجهات مسبقة، كما أن ناقلها يشترط فيه الأمانة والموضوعية والصدق، عكس الإعلام المعاصر الذي يقدم المعلومة بشكل موضوعي خاضع للسياسة التحريرية للمؤسسات الإعلامية وإيديولوجياتها.

يقول نصير بوعلي "يتحد الإعلام وفق طبيعته عندما يحدث التفاعل بين الإعلام والمرجعية التي ينتسب إليها، فالتجاور بدون تفاعل بين الإعلام والفكر قد لا يؤدي إلى نتائج إيجابية في المجتمع". (بوعلي، 2006، ص14)

من هنا كان على القائمين بالإعلام التفكير في المرجعية، خاصة إذا ما وظفت وسائل الإعلام في إطار نهضة الأمة والحفاظ على مقوماتها الدينية والهوياتية، ذلك أن التعامل مع هذه المعلومات دون تفكير قد يحول دون وصولها بالطريقة الصحيحة للجمهور المستهدف، ذلك أن الوسائل الإعلامية التي أصبحت تستعمل أخيرا قد تشكل خطرا على المرجعية الدينية.

كما يضيف الدكتور "عبد الله بوجلال" على أنه من بين أهم الوظائف والأدوار التي يقوم بها الإعلام بوسائله في إطار تغير وتحول المجتمع من حالة إلى أخرى هو تهيئة الجو للحوار والنقاشات والاتصال بين القيادات والجماهير العريضة وتأطير العلاقة السائدة بينهم، فالإعلام عنصر مهم في نشر الأفكار الجديدة المتصلة بنهضة الأمة. (بوجلال، 1992، ص11)

من هذا المنطلق تعتبر وسائل الإعلام من خلال المضامين التي تنشرها من بين آليات تعزيز التفاعل بين أفراد المجتمع، فهي الواسطة بين من يسير الشأن العام وبين الرعية أو المرؤوسين، حيث تعتبر مصدرا من مصادر المعلومة التي يتعامل معه الأفراد بشكل يومي، ولعل الحصول على المعلومات الدينية لن يخرج عن هذه القاعدة.

من بين الوظائف التي تضطلع بها وسائل الاتصال في مجال التحولات الاجتماعية العمل على تسهيل التفاعل الاجتماعي بين أفراد الجمهور المتعامل معه، حيث يرى كل من عماد مكاوي وليلى السيد أن هذه الوسائل تقوم بتسيير تفاعلنا الاجتماعي من خلال تزويدنا بالأشياء التي نتحدث عنها ونمارسها. (مكاوي، 2002، ص83)

الإعلام الفضائي الخاص: يقصد بهذا المفهوم في متن هذا البحث مجموع القنوات الخاصة التي فتحت بداية من سنة 2011، جزائرية المضمون، سواء تعلق الأمر بالقنوات التي تخضع لقوانين أجنبية على اعتبار المنطقة التي تبث منها والتي تخضع للقوانين الضابطة لطريقة سير مكاتب القنوات الخارجية، والتي تخضع لرخصة مقدمة من وزارة الاتصال أو القنوات

التي تكيفت من القانون الوضعي للإعلام 12-05 والقانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري الذي صدر سنة 2014.

المرجعية الدينية: يقصد بها المذهب المعتمد من السلطات الجزائرية للبث في المسائل الدينية، حيث لم يظهر بشكل واضح في النصوص والتشريعات القانونية، إلا أن المقصود به هنا مذهب الإمام مالك ابن أنس المعتمد بشكل رسمي من طرف الدولة الجزائرية.

الإعلام السمعي البصري في الجزائر

إن الإعلام السمعي البصري في القطاع الخاص تأخر كثيرا من حيث الظهور في الجزائر، فقبل الحديث عنه يجب الحديث عن القطاع السمعي البصري في الجزائر كيف بدأ من البداية حتى نصل إلى فتح مجال الاستثمار أمام الخواص.

بدأ التلفزيون الجزائري في الفترة الاستعمارية، حيث أسس الاستعمار الفرنسي أواخر سنة 1956 أول محطة تلفزيونية بالعاصمة، كان الهدف منع بروز أي هيكل من هياكل الاتصال أو الإعلام لصالح الثورة، حيث أدركت فرنسا أهمية التلفزيون في تجنيد الشعب الجزائري وتعبئته ضد الثورة التحريرية، فقد اعتبر آنذاك آلية من آليات الدعاية التي أرادت من خلالها فرنسا القضاء على الحركة التحررية التي بدأت عامين قبل هذا التاريخ. (ثاني، 2012، ص04)

بعد استقلال الجزائر تم استرجاع السيادة على الإذاعة والتلفزيون بتاريخ 28 أكتوبر 1962، حيث تم الاعتماد على الكفاءات الجزائرية في تسيير وضمان مواصلة البث بعد رحيل الفرنسيين، خاصة ما تعلق بالنشرة الإخبارية، بعدها بشهر وبالضبط في الفاتح من أوت 1963 تم تأسيس الإذاعة والتلفزة الجزائرية. (المرجع نفسه، ص04)

اعتبر مرسوم الفاتح من أوت 1963 مؤسسة التليفزيون الجزائري مؤسسة عمومية تابعة للدولة، معطيا أياها الطابع الصناعي التجاري، تتمتع بصلاحية النشر الراديوغرافي والمتلفز، حيث كان امتداد البث إلى غاية 1966 يخص العاصمة وضواحيها، إضافة إلى وهران في الغرب الجزائري وقسنطينة في الشرق. (تواتي، 2005، ص105)

كان تسيير هذه المؤسسة خاضع لرسم مجموعة من المخططات، حيث امتد المخطط الأول لثلاث سنوات 1967-1969، بينما تبعه مخططان رباعيان، الأول 70-73 والثاني 74-77، حيث كانت المخططات تهدف إلى تسيير مؤسسة اعتبرت من رموز السيادة الوطنية.

كرس ميثاق 1976 حق المواطن في الإعلام لأول مرة في الجزائر المستقلة، فقد كرسه كحق للمواطن مع إعطاء حق التوجيه والرقابة لقيادة حزب جبهة التحرير الوطني، حيث يشير زهير إحدادن إلى أن الميثاق الوطني اكتفى بالتصريح بحق المواطن في الإعلام دون تبيانه. (احدادن، مرجع سابق، ص129)

في منتصف الثمانينات وبعد أزمة انهيار أسعار البترول، لم تشكل مؤسسة التلفزيون الاستثناء عن المؤسسات ذات الطابع العمومي، حيث شملتها عمليات إعادة الهيكية، ففي سنة 1986 انفصلت الإذاعة عن التلفزيون، حيث أصبحت المؤسستان مستقلتان عن بعضهما البعض، إذ تم بموجب المرسوم رقم 147-86 إنشاء المؤسسة العمومية للتليفزيون، حيث تكفلت باحتكار الإعلام السمعي البصري في الجزائر. (تاتي، مرجع سابق، ص05)

استمر احتكار في مجال السمعي البصري حتى بعد صدور دستور 1989 وقانون الإعلام 90-07، حيث منح هذه الأخير الحق للمواطنين من أجل إصدار الصحف والمجلات، بينما يبقي الاستثمار في القطاع السمعي البصري تحت تصرف الدولة وحدها، حيث اعتبر من القطاعات الاستراتيجية التي تتطلب وقتا قبل أن يسمح للخواص الاستثمار فيه، خاصة في ظل حداثة التعددية السياسية كخيار سياسي فرضته الأزمة الاقتصادية بداية من 1986 والأزمة السياسية لسنة 1988.

حدد قانون الإعلام 90-07 دور الإذاعة والتليفزيون بعد أن استثنى فتح هذا المجال أمام الخواص الأدوار المنوطة بهما، حيث نصت المادة 13 من هذا القانون الذي يوصف بأنه قانون التعددية الإعلامية بشكل صريح على "تتولى أجهزة الإذاعة الصوتية المسموعة التابعة للقطاع العام في قناتها المتخصصة في بث الثقافات الشعبية التكفل باستعمال كل اللهجات الشعبية للتبليغ وترسيخ الوحدة الوطنية والقيم العربية الإسلامية في المجتمع

الجزائري".(قانون الإعلام 90-07 المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14 الصادر بتاريخ 04 أفريل 1990.)

بقي الإعلام السمعي البصري تحت تصرف الدولة، حيث تحول من سيطرة الحزب الذي كانت مخولا بالتوجيه والرقابة إلى إشراف المجلس الأعلى للإعلام الذي جاء مع قانون الإعلام 1990 والذي تم حله ثلاث سنوات بعد ذلك، ليبقى الإعلام تحت سيطرة السلطة السياسية القائمة إلى غاية الربع الأخير من سنة 2011، حيث بعد ظهور مجموعة من الثورات العربية، مورس نوع من الضغط لدفع الدولة إلى التخلي عن سيطرتها على القطاع السمعي البصري، خاص بعد بداية ظهور مجموعة من القنوات التي تبث مضمونا جزائريا، حيث اعتبرت في ظل القانون الجزائري قنوات خارجية منحتها وزارة الاتصال رخصة ممارسة النشاط السمعي البصري على التراب الجزائري.

بدأ الأمر في الفاتح من نوفمبر 2011، حيث أنشأ مجمع الشروق الذي كان مستثمرا مند سنوات في قطاع الإعلام المطبوع أول حامل سمعي بصري أطلق عليه "الشروق tv"، سبق البث التجريبي لهذه القناة صدور قانون العضوي للإعلام 12-05.

بدأ البث الرسمي لقناة الشروق في مارس 2012 بعد صدور القانون العضوي الخاص بالإعلام في الجريدة الرسمية شهر جانفي من السنة ذاتها، حيث قامت الصحف الخاصة في البداية بفتح الحوامل السمعية البصرية لها على غرار ما حصل مع الخبر والنهار، بينما سيطر رجال المال والأعمال على هذا المجال في بداياته.

أصدر المرصد الأوروبي للسمعي البصري تقريره فيما تعلق بالفضاء السمعي البصري في الجزائر سنة 2014، حيث جاء التقرير من إعداد الدكتور ساهر علي وإشراف أندري لونج المسؤول عن قسم المعلومات عن الأسواق والتمويل بالمرصد، حيث أشار التقرير إلى أنه وعلى الرغم من صدور القانون العضوي للإعلام وحتى صدور القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري 14-04 الصادر بتاريخ 24 فيفري 2014، لم تزل القنوات الخاصة تبث برامجها من الخارج. (www.euromedaudiovisuel.net consulter le 15-12-2014 à 14 :45)

في بداية جوان 2013، حصلت كل من الشروق والنهار والجزائرية على الرخصة للفتح المؤقت لمكاتب تمثيلية لها بالجزائر، حيث كانت الرخصة الإدارية صالحة إلى 31 ديسمبر 2013 وتكون قابلة للتمديد بطلب من المعنيين يقدم إلى وزارة الاتصال، حيث كانت هذه الرخص تمنع في إطار المرسوم التنفيدي ل28 جويلية 2004. (*Khidr omar : les chaines de télévisions d'Ech-chourouk ; E-nahar, El Djazairie autorisées à ouvrir leurs représentation à Alger, publier sur www.algerié1.com, consulter le 14-10-2014 à 11 :31*)

بعد الشروق، بدأت النهار في البث التجريبي بداية مارس 2012 من عمان عاصمة الأردن، حيث كانت تسوق لنفسها على أنها أول قناة إخبارية في الجزائر، بعدها بدأت القنوات الأخرى في الظهور إلى أن وصلت إلى أكثر من 15 قناة سنة 2014، على الرغم من أن عدد القنوات التي حصلت على شهادة التكيف مع القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري لم يتجاوز 5 قنوات بداية 2015.

أخضع القانون العضوي المتعلق بالإعلام الممارسات في المجال السمعي البصري إلى هيئة عمومية أطلق عليها بسلطة ضبط السمعي البصري، حيث خصص لها الفصل الثاني من الباب الرابع من قانون 12-05، حيث أشارت المادة 64 منه إلى أن هذه السلطة هي سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، بينما أرجع توضيح المهام التي ستكلف بها إلى صدور قانون آخر خاص بالنشاط السمعي البصري وهو قانون 04-04 الذي صدر في 24 فيفري 2014.

تعنى هذه الهيئة بكل المسائل التي ترتبط بنشاط القنوات الجزائرية الخاصة، من الاهتمام بطريقة التسيير والتمويل وضبط علاقات العمل إلى مراقبة المحتوى الذي تسوقه هذه القنوات، ولعل المسائل المرتبطة بالدين وتلك التي تتعلق بالاستقرار الاجتماعي وضبط المجتمع تعد من المسائل الجوهرية التي تشكل مجال اهتمام هذه الهيئة، حيث كان ما حدث في برنامج انصحوني آخر تدخل لها فيما تعلق بالمحتوى الديني وضرورة احترام المرجعية

الدينية وتوحيد الرؤى في المسائل المرتبطة بالدين.

الأجندة الإعلامية والبرامج الدينية في القنوات الخاصة

يخضع إنتاج وبث البرامج في القنوات السمعية البصرية إلى وضع ورقة طريق تحدد الشروط العامة التي يجب أن يخضع المضمون الإعلامي الذي ينشر عبر مختلف الوسائل الإعلامية، حيث ترتب المواد الإعلامية والمضامين الثقافية حسب أنجدة خاصة بالحامل السمعي البصري، هذه الأخيرة تختلف من قناة إلى قناة وبتغير المواسم، فالشبكة البرامجية للصيف هي غير الشبكة التي تبث عبر المواسم الأخرى، كما أن هناك شبكات برامجية تبث حسب الخصوصيات الثقافية للمجتمع، على غرار تخصيص أجندة إعلامية خاصة بشهر رمضان، وهي أجندات فرعية من الأجندة الأصلية للقناة.

تعبد الأجندة الإعلامية من العوامل المحددة لتوجه القناة وطبيعتها، حيث ترتبط بشكل مباشر بالخط السياسي لها، كما أن معد البرمجة في مختلف الوسائل الإعلامية على اختلاف طبيعة ملكيتها أو توجهاتها يجب أن يأخذ بعين الاعتبار مجموعة من الاعتبارات قبل الوضع النهائي لها، حيث تتمثل هذه النقاط في:

- طبيعة القناة وسياستها التحريرية، القضايا المعالجة وأهميتها بالنسبة للقناة والجمهور
- طبيعة الجمهور المستهدف وطبيعة السياق الاجتماعي والثقافي.
- المنافسة الإعلامية بين القنوات وإشكالية المصداقية والخصوصية.
- مدى توافق المضمون الذي تسوقه البرامج مع التوجهات العامة في المسائل المرتبطة بالدين، وهو ما يعد أمرا جوهريا بالنسبة للمشرع الجزائري.

يشير العديد من الباحثين في مجال علوم الإعلام والاتصال إلى ثلاث مستويات من الأجندات الإعلامية:

- أجندة خاصة بوسائل الإعلام: وهذه تتبنى الطريقة الاستباقية لتقديم المحتوى الإعلامي، حيث يتم تقديم المحتويات الإعلامية لتتبع بدراسة بعدية لمعرفة مدى ملائمتها للذوق العام، ليتم اتخاذ القرار بشأنها بمواصلة البث أو توقيفه اعتمادا على نتائج الدراسات والتي تكون عبارة عن سبر لآراء الجمهور حول ما يتم تقديمه من برامج ومضامين إعلامية.
- أجندة خاصة بالجمهور: على عكس النوع الأول، تكون هذه الأجندة خاصة للتخطيط الإعلامي القبلي، حيث يتم دراسة الجمهور ومعرفة توجهاته وطبيعة المضامين التي بإمكانها إشباع حاجاته قبل تسطير الشبكة البرامجية، كما أنها تتبع بدراسة بعدية للجمهور لمعرفة درجة الرضا المحقق من خلال ما تم التعرض له من مضامين، خاصة في ظل المنافسة بين مختلف القنوات على جمهور واحد.
- أجندة الفاعلين السياسيين: من المعروف في بناء الأجندات الإعلامية مراعاة التطورات الحاصلة في السياقات المختلفة داخل المجتمع الذي تنتمي إليه الوسيلة الإعلامية، ولعل من أبرز المتغيرات التي يجب احترامها الأجندة السياسية للفاعلين في الحقل السياسي.

أشار رواد نظرية الأجندة إلى أن هناك عوامل مختلفة تؤثر على وضع الأجندة، حيث يشير كل من "Show"،"MC Combs" إلى عوامل تتعلق بالفرد وأخرى بالوسائل الإعلامية، فعلى مستوى الفرد يذكران التعرض لوسائل الإعلام والحاجات التي يسعى الفرد إلى إشباعها من خلال التعرض للمضامين، بينما العوامل المتعلقة بالمؤسسة فتتلخص في طبيعة النظام السياسي والإعلامي السائد، إضافة إلى طبيعة القضايا المعالجة.(اسماعيل، 2003، ص271) إن تعامل وسائل الإعلام مع المواضيع الدينية يتخذ مجموعة من الأشكال، حيث تتنوع الأشكال حسب طبيعة القناة وحسب طبيعة المجتمع، ففي الجزائر يمكن للملاحظ الاجتماعي أن يميز بين عدة أنواع من البرامج الدينية ولعل من أبرزها:

- الحديث الديني: وهو حديث يقدمه إمام أو شخصية دينية، يقوم باختيار موضوع من المواضيع التي لها علاقة بالدين، على أن تكون الحصة عبارة عن برنامج.
- المقابلة: وهنا تكون الشخصية الدينية في مقابلة مع الصحفي المنشط للصحة الدينية، حيث تكون إما مغلقة ويكون الصحفي هو من يطرح الأسئلة أو تكون مفتوحة للجمهور عبر مختلف وسائل الاتصال والتواصل من هاتف وبريد إليكتروني وخطوط خاصة وشبكات التواصل الاجتماعي.
- برامج توك شو: وهي برامج حوارية تتناول مجموعة من المواضيع، يعد الدين من بينها، ولعل من أبرزها حصص الفتاوى التي تبثها بعض القنوات الخاصة على غرار حصة "أنصحوني" في قناة النهار الإخبارية.
- البرامج المباشرة: وتتمثل في نقل صلاة الجمعة أو بعض الحصص المناسبتية على غرار رصد هلال رمضان مثلا.

إن علاقة القنوات الخاصة في الجزائر بالمرجعية الدينية من جهة وبالدين من جهة أخرى باعتباره موضعا لمضمون ثقافي يسوق عبر منصات البث الفضائي، يمكن تفسيره من خلال فئتين من القنوات:

1. القنوات الإخبارية والمتنوعة: وهي القنوات التي تعالج الدين باعتباره موضوعا من المواضيع التي تسعى إلى إشباع حاجة الجمهور من المعلومات الدينية، وتعد الشروق بمختلف حواملها والنهار والبلاد والجزائرية من أهم الأمثلة التي تندرج ضمن هذه الفئة.
2. القنوات الدينية: وهي قنوات تحوز فيها المواضيع الدينية على أكبر حيز زمني للبث، حيث تتنوع البرامج الدينية، ولعل أبرز مثال نجد قناة الأنيس.

لم يغفل المشرع الجزائري من خلال قانون 04-04 الصادر بتاريخ 24 فيفري 2014 مسألة المرجعية الدينية، حيث ينص في الكثير من مواده على النقاط الواجب احترامها في دفتر الشروط والتي تخص الدين بشكل مباشر، فمن بين الالتزامات الواردة في المادة 48 نجد "التزام الحياد والموضوعية والامتناع عن خدمة مآرب وأغراض مجموعات مصلحية سواء كانت سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو دينية أو إيديولوجية".

كما ينص في المادة ذاتها على الامتناع عن توظيف الدين لأغراض حزبية ولغايات منافية لقيم التسامح، إضافة إلى الامتناع عن الإشادة بالعنف أو التحريض عللى التمييز العنصري بسبب الديانة.

كما أن المادة 48 ذاتها ذكرت المرجعية الدينية كمفهوم واضح، وذلك في الفقرة الرابعة،مستخدمة مصطلح الالتزام، حيث جاء فيها :الالتزام بالمرجعية الدينية الوطنية واحترام المرجعيات الدينية الأخرى،وعدم المساس بالمقدسات والديانات الأخرى". (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 48 من قانون 14-04 المتعلق بالنشاط السمعي البصري الصادر بتاريخ 24 فيفري 2014، عدد 16، صادر 16 مارس 2014.)

على هذا الأساس يعتبر احترام المرجعية الدينية الوطنية من الالتزامات التي فرضها القانون، فإذا كان القانون العضوي المتعلق بالإعلام ذكر الإسلام بصفة عامة من بين النقاط التي يجب احترامها، فقد خص القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري المرجعية الدينية باللفظ الصريح في المادة 48 الفقرة الرابعة، كما أنه وضعها من بين المسائل الملزمة التي يجب على ممارسي الإعلام والقائمين على تسيير المؤسسات الإعلامية التي تقدم خدمة سمعية بصرية الالتزام باحترامها.

الخاتمة:

إن العلاقة بين أجندة القنوات الفضائية الخاصة والمرجعية الدينية في الجزائر تنطلق في البداية من التشريع الإعلامي، حيث اعتبرت المرجعية الدينية من بين النقاط التي تهتم بها

المشرع من خلال إدراجها في النصوص والتشريعات، أكانت بالنسبة للقوانين التي سبقت فتح المجال السمعي البصري أمام الاستثمار الخاص أو التي أعقبت ظهور مجموعة من القنوات التي كانت جزائرية بمحتواها أجنبية بطبيعتها القانونية.

كما أن العلاقة ترتكز أيضا من خلال العلاقة القائمة بين القناة وبين جماهيرها المختلفة، فالمضمون الإعلامي يجب أن يكون مراعيا للأعراف والتقاليد والعادات، المعايير والقيم، والتي يعتبر الدين من مصادرها الأساسية، ذلك أن احترام المرجعية الدينية يحدد العلاقة بين المجتمع وبين إحدى بنياته المتمثلة في الوسائل الإعلامية، هذه الأخيرة تعتبر ضابطا للتمفصل الاجتماعي القائم بين مختلف البنيات الحية وغير الحية للنسق العام، فالعلاقة بين المؤسسات الإعلامية والمجتمع هي علاقة عضوية نسقية، والدين كمضمون يعتبر من أهم محددات هذه العلاقة.

في السياق ذاته تساهم وسائل الإعلام على اختلافها في عملية الاستقرار والضبط الاجتماعي، هذه الأخيرة تعد من الوظائف المركزية للمؤسسات الإعلامية، بينما تشكل القنوات الفضائية من أهم الحوامل التي تساهم فيها على اعتبار أنها تتمتع بقدرة كبيرة على الإقناع والتي تسمدها من قدرة الصورة على الوصول إلى الجمهور، كما أن الدين كمضمون يعد من أهم المرتكزات التي تعتمدها المؤسسات الإعلامية للمساهمة في عملية الضبط الاجتماعي، خاصة وأن الكثير من السلوكيات تستمد الحكم عليها في السياق الجزائري من موقف الدين منها، وهو غالبا ما يتضح من خلال المواقف التي يسجلها الجمهور في حصص ليست دينية المنطلق لكنها تستدعي توظيف الدين في الحكم على ما تسوقه من مضامين وهو ما حدث مثلا في رفض الجمهور الجزائري للعري استنادا إلى حكم شرعي المرتبط بالتحريم وكذا الموقف الذي يتبناه مثلا من حصة غير دينية كحصة ما وراء الجدران، فالرفض لمضمونها يتأسس على مسألة دينية بينما نسبة مشاهدتها تعد من المتغيرات التي تساهم في استمرارها.

إن احترام المرجعية الدينية لا يرتبط بالسياق الجزائري فقط، بل هي مسألة جوهرية في مختلف السياقات التي يمارس فيها الإعلام، ذلك أن فرض احترام التوجه الديني يعد من

النقاط التي تشترك فيها التشريعات الإعلامية المختلفة، كما أنها قد تفرض بطريقة غير مباشرة من خلال قواعد ملفوظة غير مدونة، وهو ما يحصل في الأدبيات الغربية عندما يتعلق الأمر بمسائل ترتبط بالدين، كربط الإسلام بالأعمال الإرهابية وربط التطرف الممارس من طرف قوى غربية على غرار اليمين المتطرف بالجنون والجنوح الاجتماعي، وهو ما يظهر جليا في التناول الإعلامي الغربي للجرائم التي تحدث باسم الدين.

الهوامش والمراجع:

1. بشيري زين العابدين، بن سليم حسين: النص الديني والضبط الاجتماعي، مقاربة في النظام التربوي، في مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثاني، جامعة الأغواط، جوان 2013، ص ص 302-328.
2. قانون 14-04 المتعلق بنشاط السمعي البصري، الجريدة الرسمية رقم 16 الصادرة بتاريخ 23 مارس 2014.
3. زهير إحدادن: مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، 2002، ص ص 13-14
4. Information : dictionnaire hachette, edition 2009, Paris, p819.
5. Ibid.p819
6. المرجع نفسه، ص14،.
7. محمد عبد الله الخرعان: ملكية وسائل الإعلام وعلاقتها بالوظائف الإعلامية، ط&، دار عالم الكتب، الرياض، 1996، ص 28.
8. المرجع نفسه، ص28.
9. المرجع نفسه، ص29.
10. زهير إحدادن، المرجع السابق، ص ص 14-15.
11. نصير بوعلي: الإعلام والقيم، قراءة في نظرية المفكر الجزائري عبد الرحمن عزي، دار الهدى، الجزائر، 2006، ص14.

12. عبد الله بوجلال: الدور الوظيفي لوسائل الاتصال، في عالم الاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 11.
13. عماد مكاوي، ليلى السيد:الاتصال ونظرياته المعاصرة.ط3.الدار المصرية اللبنانية، القاهرة. 2002.ص83.
14. سهيلة تاتي: 40 سنة تلفزيون، من أبيض وأسود إلى الفضاء، في مجلة الشاشة، العدد 137، من 06 إلى 12، جويلية 2012، ص4.
15. المرجع نفسه، ص 4
16. نورالدين تواتي: الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، دار الخلدونية، الجزائر، 2009، ص105.
17. زهير إحدادن: المرجع السابق، ص129.
18. سهيلة تاتي: المرجع السابق، ص5.
19. قانون الإعلام 90-07 المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14 الصادر بتاريخ 04 أفريل 1990.
20. www.euromedaudiovisuel.net consulter le 15-12-2014 à 14 :45
21. Khidr omar : les chaines de télévisions d'Ech-chourouk ; E-nahar, El Djazairie autorisées à ouvrir leurs représentation à Alger, publier sur www.algerié1.com, consulter le 14-10-2014 à 11 :31
22. محمود حسن اسماعيل: مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير، ط1، دار الفرزدق للنشر والتوزيع، الكويت، 2003، ص271.
23. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 48 من قانون 14-04 المتعلق بالنشاط السمعي البصري الصادر بتاريخ 24 فيفري 2014، عدد 16، صادر 16 مارس 2014